

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢١٥٠ لسنة ٢٠٠٠

بإعادة تشكيل مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٨٣ بإصدار قانون رسوم الإرشاد والتعويضات

ورسوم الموانئ والرسو والمكوث ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤١٢ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٧ لسنة ١٩٨٥ بإنشاء هيئة ميناء دمياط ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦٠ لسنة ١٩٩٩ بتنظيم وزارة النقل ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩ لسنة ٢٠٠٠ بشأن إعادة تشكيل

المجلس الأعلى للموانئ ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة في ٧/١١/٢٠٠٠ ؛

**قرر:**

( المادة الاولى )

يعاد تشكيل مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط برئاسة رئيس مجلس

إدارة الهيئة ، وعضوية كل من :

نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة .

مستشار من مجلس الدولة يختاره رئيس المجلس .

رئيس قطاع الموازنة والتشغيل بوزارة النقل .

مدير عام مصلحة الموانئ والمنائر .

رئيس غرفة ملاحه دمياط .

رئيس الغرفة التجارية بدمياط .

ممثل لقطاع النقل البحرى يختاره رئيس القطاع .

ممثل لمحافظة دمياط يختاره المحافظ .

ممثل لهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة يختاره رئيس مجلس إدارة الهيئة .

ممثل عن كل من مصلحة الجمارك ، مصلحة أمن الموانئ ، هيئة الرقابة على الصادرات

والواردات يختاره رئيس المصلحة أو الهيئة .

ثلاثة من ذوى الخبرة يختارهم وزير النقل لمدة سنتين قابلة للتجديد .

### ( المادة الثانية )

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٥ شعبان سنة ١٤٢١ هـ

( الموافق ١١ نوفمبر سنة ٢٠٠٠ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد